



Distr.: Limited
10 December 2011
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف

الدورة السابعة عشرة

ديربان، ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر - ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

البند ٣(ب) من جدول الأعمال

تقرير الهيئتين الفرعيتين

تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ

خطط التكيف الوطنية

مقترح مقدم من الرئيسة

إضافة

مشروع المقرر -/م أ-١٧

خطط التكيف الوطنية

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى الفقرتين ٤ و ٩ من المادة ٤ وإلى المواد ذات الصلة من الاتفاقية،

وإذ يشير أيضاً إلى المقرر ١/م أ-١٦،

وإذ يقر بأن التخطيط الوطني للتكيف يمكن أن يتيح لجميع البلدان الأطراف النامية

والمقدمة تقييم درجات قابليتها للتأثر بتغير المناخ وجعل المخاطر المرتبطة به من صميم شواغلها ومعالجة مسألة التكيف معه،

وإذ يقر أيضاً بأن المخاطر المرتبطة بتغير المناخ تضخم التحديات الإنمائية التي تواجهها أقل البلدان نمواً بسبب وضعها الإنمائي،
وإذ يسلم بضرورة تناول التخطيط للتكيف ضمن السياق الأوسع للتخطيط للتنمية المستدامة،

ألف - إطار خطط التكيف الوطنية

- ١- يتفق على أن أهداف عملية خطط التكيف الوطنية، هي كالتالي:
 - (أ) الحد من قابلية التعرض لتأثيرات تغير المناخ عن طريق بناء القدرة على التكيف وعلى التأقلم؛
 - (ب) تيسير إدماج التكيف مع تغير المناخ، بشكل متسق، في السياسات والبرامج والأنشطة ذات الصلة الجديدة والقائمة، وخصوصاً في عمليات واستراتيجيات التخطيط الإنمائي، وذلك في جميع القطاعات ذات الصلة وعلى مختلف المستويات، حسب الاقتضاء؛
- ٢- يتفق أيضاً على أن التخطيط للتكيف على المستوى الوطني هو عملية مستمرة ومتدرجة ومتكررة ينبغي أن يستند تنفيذها إلى أولويات محددة على المستوى الوطني، بما في ذلك الأولويات المبينة في الوثائق والخطط والاستراتيجيات الوطنية ذات الصلة، وأن تكون منسجمة مع الأهداف والخطط والسياسات والبرامج الخاصة بالتنمية المستدامة على المستوى الوطني؛
- ٣- يتفق كذلك على أن العمل المعزز في مجال التكيف ينبغي أن يستند إلى الاتفاقية، وأن يتبع نهجاً قطرياً يراعي القضايا الجنسانية والمشاركة والشفافية الكاملة، مع وضع المجموعات والمجتمعات والنظم الإيكولوجية القابلة للتأثر في الحسبان، وينبغي أن يقوم على أفضل الاستنتاجات العلمية المتاحة ويسترشد بها وأن تأخذ، حسب الاقتضاء، بالمعارف التقليدية ومعارف الشعوب الأصلية، وبالنهج المراعية للقضايا الجنسانية، بهدف دمج التكيف في السياسات والإجراءات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية ذات الصلة، حيثما يقتضي الأمر ذلك؛
- ٤- يتفق على أن عملية خطط التكيف الوطنية ينبغي ألا تكون توجيهية وألا تؤدي إلى تكرار الجهود المبذولة في البلدان، وإنما ينبغي لها بالأحرى أن تسهل اتخاذ إجراءات يتبناها البلد المعني ويقود تنفيذها؛

باء - عملية لتمكين البلدان الأطراف الأقل نمواً من صياغة خطط تكيف وطنية وتنفيذها

١- المبادئ التوجيهية

- ٥- يتفق على أن تستند صياغة خطط التكيف الوطنية إلى تخطيط التكيف القائم وأن تُكمله؛
- ٦- يقرر اعتماد المبادئ التوجيهية الأولية لصياغة خطط التكيف الوطنية، كما ترد في المرفق؛
- ٧- يدعو الأطراف والمنظمات المعنية إلى أن تقدم إلى الأمانة، في موعد أقصاه ١٣ شباط/فبراير ٢٠١٣، معلومات عن خبراتها في مجال تطبيق المبادئ التوجيهية لعملية خطط التكيف الوطنية في البلدان الأطراف الأقل نمواً لكي تقوم الأمانة بتجميعها في وثيقة متفرقات لتنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الثامنة والثلاثين؛
- ٨- يطلب إلى الأمانة أن تعد تقريراً توليفياً عن الخبرات المكتسبة في مجال تطبيق المبادئ التوجيهية لعملية خطط التكيف الوطنية في البلدان الأطراف الأقل نمواً مع مراعاة المعلومات المشار إليها في الفقرة ٧ أعلاه، ومصادر المعلومات الأخرى ذات الصلة، لكي تنظر فيه الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الثامنة والثلاثين؛
- ٩- يقرر أيضاً استعراض المبادئ التوجيهية المشار إليها في الفقرة ٦ أعلاه في دورته التاسعة عشرة، وتنقيحها إذا اقتضى الحال. بمراعاة المعلومات المشار إليها في الفقرة ٧ أعلاه، والتقرير التوليفي المشار إليه في الفقرة ٨ أعلاه، وتقارير فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً، ومصادر المعلومات الأخرى ذات الصلة؛
- ١٠- يدعو البلدان الأطراف الأقل نمواً إلى أن تستخدم المبادئ التوجيهية والطرائق المبينة في هذا المقرر في إعداد خططها الوطنية للتكيف وفقاً لظروفها الوطنية؛
- ١١- يدعو أيضاً البلدان الأطراف الأقل نمواً إلى أن تسعى جاهدة إلى تنفيذ الترتيبات المؤسسية بغية تيسير عملية خططها الوطنية للتكيف، بالاعتماد على المؤسسات القائمة ووفقاً لظروفها الوطنية؛

٢- الطرائق

- ١٢- يقرر دعم البلدان الأطراف الأقل نمواً لتمكينها من صياغة خططها الوطنية للتكيف وتنفيذها، بالاعتماد على الطرائق التالية ضمن طرائق أخرى:
- (أ) مبادئ توجيهية تقنية لوضع خطط التكيف الوطنية؛

- (ب) حلقات عمل واجتماعات الخبراء؛
- (ج) أنشطة التدريب؛
- (د) التبادل الإقليمي؛
- (هـ) موجزات توليفية عن التجارب وأفضل الممارسات والدروس المستفادة؛
- (و) ورقات تقنية؛
- (ز) المشورة التقنية؛
- ١٣- يطلب إلى فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً أن يوفر الإرشاد والدعم التقني لعملية خطط التكيف الوطنية، حسب الاقتضاء؛
- ١٤- يطلب أيضاً إلى فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً أن يعطي الأولوية لدعم صياغة خطط التكيف الوطنية وتنفيذها وذلك في إطار اضطلاع بولايتيه المتمثلة في دعم تحديد أنشطة التكيف وتنفيذها في الأجلين المتوسط والطويل في أقل البلدان نمواً؛
- ١٥- يطلب إلى فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً أن يعدّ مبادئ توجيهية تقنية على النحو المشار إليه في الفقرة ١٢ (أ) أعلاه من أجل عملية خطط التكيف الوطنية بالاستناد إلى المبادئ التوجيهية الأولية الواردة في المرفق؛
- ١٦- يطلب أيضاً إلى فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً أن يرتب لاستعراض المبادئ التوجيهية التقنية المشار إليها أعلاه ويحدد احتياجات دعم عملية صياغة خطط التكيف الوطنية وتنفيذها، بوسائل منها الطرائق المشار إليها في الفقرة ١٢ أعلاه؛
- ١٧- يطلب كذلك إلى فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً أن يدعو لجنة التكيف وغيرها من الهيئات الأخرى ذات الصلة المنبثقة عن الاتفاقية إلى أن تسهم في أعماله لدعم عملية خطط التكيف الوطنية، وأن يُعدّ تقريراً عن ذلك حسب الاقتضاء؛
- ١٨- يدعو المراكز والشبكات الوطنية والإقليمية إلى أن تعزز برامجها وتشارك في دعم عملية خطط التكيف الوطنية في البلدان الأطراف الأقل نمواً على المستويات الإقليمية والوطني ودون الوطني، حسب الاقتضاء، على نحو يتولى فيه البلد المعني قيادة التنفيذ ويشجّع التعاون والتنسيق بين أصحاب المصلحة الإقليميين؛
- ١٩- يدعو أيضاً الأطراف إلى أن تعزز مشاركتها مع المراكز والشبكات الإقليمية، حسب الاقتضاء، في عملية صياغة خطط التكيف الوطنية وتنفيذها في البلدان الأطراف الأقل نمواً؛
- ٢٠- يطلب إلى البلدان الأطراف المتقدمة أن تواصل تقديم الموارد المالية والتكنولوجية إلى البلدان الأطراف الأقل نمواً ومساعدتها في مجال بناء القدرات وفقاً

للمقرر ١/م أ-١٦، ولا سيما الفقرة ١٨ منه، والمقررات الأخرى ذات الصلة الصادرة عن مؤتمر الأطراف؛

٣- الترتيبات المالية الخاصة بصياغة خطط التكيف الوطنية وتنفيذها

٢١- يبحث البلدان الأطراف المتقدمة على تعبئة الدعم المالي لعملية خطط التكيف الوطنية في البلدان الأطراف الأقل نمواً عن طريق قنوات ثنائية ومتعددة الأطراف، بما في ذلك صندوق أقل البلدان نمواً، وفقاً للمقرر ١/م أ-١٦؛

٢٢- يطلب إلى مرفق البيئة العالمية، بصفته الكيان المشغل للآلية المالية، عن طريق صندوق أقل البلدان نمواً، أن ينظر في كيفية تيسير أنشطة إعداد عملية خطط التكيف الوطنية في البلدان الأطراف الأقل نمواً مع الحفاظ في الوقت نفسه على تقدم برنامج عمل أقل البلدان نمواً الذي يشمل برامج العمل الوطنية للتكيف؛

٢٣- يدعو أيضاً هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ومنظماتها المختصة الأخرى وكذلك الوكالات الثنائية والمتعددة الأطراف إلى أن تدعم عملية خطط التكيف الوطنية في أقل البلدان نمواً، وأن تنظر حيثما يكون ذلك مناسباً، في حدود الولاية المنوطة بكل منها، في أن تنشئ، حسب الاقتضاء، برامج لدعم عملية خطط التكيف الوطنية، وهي برامج من شأنها أن تسهل الدعم المالي والتقني لأقل البلدان نمواً، وإلى أن تقدم معلومات إلى الأمانة، في موعد أقصاه ١٣ شباط/فبراير ٢٠١٢ عن الأسلوب الذي اتبعته في تلبية هذه الدعوة؛

٢٤- يدعو أيضاً الأطراف والمنظمات المعنية وكذلك الوكالات الثنائية والمتعددة الأطراف إلى أن تقدم إلى الأمانة، في موعد أقصاه ١٣ شباط/فبراير ٢٠١٢، معلومات عن الدعم المقدم إلى عملية خطط التكيف الوطنية في أقل البلدان نمواً؛

٢٥- يدعو أيضاً مرفق البيئة العالمية، بصفته الكيان التشغيلي للآلية المالية المكلف بإدارة صندوق أقل البلدان نمواً، إلى أن يقدم إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ في موعد أقصاه ١٣ شباط/فبراير ٢٠١٢، عن طريق الأمانة، معلومات تتعلق بكيفية تيسير الأنشطة المضطلع بها في إطار عملية خطط التكيف الوطنية في أقل البلدان نمواً لكي تقوم الأمانة بتجميعها في وثيقة متفرقات لتنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها السادسة والثلاثين؛

٢٦- يدعو الأمانة إلى إعداد تقرير توافقي عن الدعم المقدم إلى عملية وضع خطط التكيف الوطنية في أقل البلدان نمواً. بمراعاة المعلومات المشار إليها في الفقرات ٢٣-٢٥ أعلاه ومصادر المعلومات الأخرى ذات الصلة، لكي تنظر فيه الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها السادسة والثلاثين؛

٢٧- يطلب أيضاً إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تنظر في دورتها السادسة والثلاثين في إرشادات تتعلق بالسياسات والبرامج الرامية إلى تيسير دعم عملية خطط التكيف الوطنية

في أقل البلدان نمواً، على أن تراعي، في جملة أمور، الإرشادات الواردة في المقرر ٢٧/م-٧ والتقرير التوليقي المشار إليه في الفقرة ٢٦ أعلاه والمقررات الأخرى ذات الصلة بالدعم المالي المقدم بموجب الاتفاقية لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف في دورته الثامنة عشرة؛

جيم - دعوة البلدان الأطراف النامية التي ليست من أقل البلدان نمواً إلى استخدام الطرائق المعدّة لخطط التكيف الوطنية

٢٨- يدعو مجدداً البلدان الأطراف النامية الأخرى إلى أن تستخدم الطرائق المعدّة لخطط التكيف الوطنية والمبينة في هذا المقرر؛

٢٩- يدعو البلدان الأطراف النامية المهمة التي ليست من أقل البلدان نمواً إلى أن تستخدم المبادئ التوجيهية لخطط التكيف الوطنية في أقل البلدان نمواً المعتمدة في هذا المقرر لدى صياغة خططها الوطنية للتكيف وذلك بما يتماشى مع ظروفها الوطنية؛

٣٠- يطلب إلى لجنة التكيف، وفقاً لوظائفها المتفق عليها، أن تدرس في إطار برنامج عملها الطرائق ذات الصلة لمساعدة البلدان الأطراف النامية التي ليست من أقل البلدان نمواً على وضع تدابير التخطيط الوطني للتكيف وترتيبها حسب الأولويات وتنفيذها، بوسائل منها استخدام الطرائق الواردة في هذا المقرر، وأن تقدم تقريراً إلى مؤتمر الأطراف في دورته الثامنة عشرة؛

٣١- يدعو الكيانات التشغيلية للآلية المالية للاتفاقية والمنظمات الشائبة والمتعددة الأطراف وغيرها من المؤسسات، حسب الاقتضاء، إلى أن تقدم الدعم المالي والتقني إلى البلدان الأطراف النامية لوضع تدابير التخطيط الوطني للتكيف وترتيبها حسب الأولوية وتنفيذها، بما يتسق مع المقرر ١/م-١٦ وأحكام الاتفاقية ذات الصلة؛

دال - الإبلاغ والرصد والتقييم

٣٢- يدعو الأطراف إلى أن تقدم، عن طريق بلاغاتها الوطنية، معلومات عن التدابير التي اتخذتها والدعم المقدم أو المتلقى بشأن عملية خطط التكيف الوطنية؛

٣٣- يشجع البلدان الأطراف الأقل نمواً على أن تقدم، قدر الإمكان، معلومات تتعلق بعملية خططها الوطنية للتكيف عن طريق بلاغاتها الوطنية وقنوات أخرى؛

٣٤- يطلب إلى فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً وإلى لجنة التكيف والهيئات الأخرى ذات الصلة المنبثقة عن الاتفاقية أن تدرج في تقاريرها معلومات عن الطرائق التي اتبعتها في تلبية الطلبات الواردة في هذا المقرر وعن أنشطتها ذات الصلة بعملية خطط التكيف الوطنية وفقاً لولاية كل منها؛

- ٣٥- يدعو منظمات الأمم المتحدة والمؤسسات المتعددة الأطراف والمؤسسات الحكومية الدولية وغيرها من المنظمات الدولية والإقليمية إلى أن تقدم معلومات عن الأنشطة التي تضطلع بها لدعم عملية خطط التكيف الوطنية؛
- ٣٦- يطلب إلى الأمانة، وفقاً للمادة ٨ من الاتفاقية، أن تقوم بجمع وتجميع وتوليف المعلومات التي تحتاجها الهيئة الفرعية للتنفيذ لرصد وتقييم التقدم المحرز في عملية خطط التكيف الوطنية بالاستناد إلى المعلومات المقدمة وفقاً للفقرات ٣٢-٣٥ أعلاه؛
- ٣٧- يطلب أيضاً إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ أن ترصد وتُقيّم، في دورتها الثانية والأربعين، التقدم المحرز في عملية خطط التكيف الوطنية على أساس تقارير الأمانة المشار إليها في الفقرة ٣٦ أعلاه بهدف تقديم توصيات إلى مؤتمر الأطراف، حسب الاقتضاء؛
- ٣٨- يطلب كذلك إلى الأمانة أن تستخدم قواعد البيانات القائمة وتعززها لإدراج معلومات تتعلق بالدعم والأنشطة الأخرى المضطلع بها في إطار عملية خطط التكيف الوطنية حسبما يكون ذلك ملائماً؛
- ٣٩- يطلب تنفيذ إجراءات الأمانة التي يدعو مشروع المقرر هذا إلى اتخاذها رهناً بتوافر الموارد المالية.

المرفق

مشروع المبادئ التوجيهية الأولية لصياغة خطط التكيف الوطنية من جانب البلدان الأطراف الأقل نمواً

ألف - مقدمة

١- تشير العناصر الواردة وصفها في الفقرات ٢-٦ أدناه إلى الأنشطة التي يمكن الاضطلاع بها أثناء وضع خطط التكيف الوطنية. ويتوقف التخطيط لتلك الأنشطة على الظروف الوطنية وينبغي أن تحدده البلدان الأطراف الأقل نمواً.

باء - عناصر خطط التكيف الوطنية

١- وضع الأسس اللازمة وسد الثغرات

٢- ستُقرر الأنشطة المضطلع بها في إطار هذا العنصر بهدف تحديد نقاط الضعف والثغرات القائمة في البيئات التمكينية، والتصدي لها عند اللزوم، وذلك لدعم صياغة خطط وبرامج وسياسات تكيف شاملة، بوسائل منها ما يلي:

(أ) تحديد وتقييم الترتيبات المؤسسية والبرامج والسياسات والقدرة على التنسيق العام وعلى القيادة فيما يتعلق بالتكيف؛

(ب) تقييم المعلومات المتوافرة بشأن تأثيرات تغير المناخ وقابلية التأثر به والتكيف معه والتدابير المتخذة للتصدي له، وكذلك الثغرات والاحتياجات على الصعيدين الوطني والإقليمي؛

(ج) تقييمات شاملة ومتكررة للاحتياجات الإنمائية وقابلية التأثر بتغير المناخ.

٢- عناصر الإعداد

٣- يُراعى في وضع خطط التكيف الوطنية تحديد الاحتياجات الخاصة والخيارات والأولويات على أساس قُطري، والاستفادة في ذلك من خدمات المؤسسات الوطنية، وحيثما يكون ذلك ملائماً المؤسسات الإقليمية، ومواصلة التشجيع الفعال لنهج تشاركية مراعية للاعتبارات الجنسانية ومنسجمة مع أهداف وسياسات وخطط وبرامج التنمية المستدامة. ويمكن أن تشمل الأنشطة ما يلي:

